

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/8/28/Add.1
25 August 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الفلبين

إضافة

رد حكومة الفلبين على التوصيات التي قدمتها وفود
مختلف البلدان أثناء الحوار التفاعلي الذي أجراه الفريق
العامل في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨*

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

رد حكومة الفلبين على التوصيات التي قدمتها وفود مختلف البلدان أثناء الحوار التفاعلي الذي أجراه الفريق العامل في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

- ١- وفقاً للفقرة ٥٩ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الفلبين، تقدم حكومة الفلبين الردود التالية على مختلف التوصيات التي قدمتها الوفود أثناء الحوار التفاعلي الذي أجراه الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.
- ٢- وتحظى التوصيات التالية التي قدمتها وفود البلدان ووردت في الفقرة ٥٨ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بتأييد حكومة الفلبين:
 - (أ) مواصلة تطوير نهج يراعي التمايز بين الجنسين للتصدي لقضايا العنف ضد المرأة وبناء بيئة داعمة للمرأة والطفل داخل النظام القضائي؛ وينبغي أن تراعي هذه البيئة الاحتياجات الخاصة لإعادة التأهيل ورعاية النساء والأطفال من الفئات الضعيفة وفي مناطق النزاع بعد انتهاء المنازعات (نيوزيلندا)؛
 - (ب) ضمان تدريب أفراد قوات الأمن على حقوق الإنسان وعلى النهوض بمسؤوليتهم عن حماية حقوق الإنسان والمدافعين عن هذه الحقوق (كندا)؛
 - (ج) التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (سلوفينيا والمكسيك والمملكة المتحدة وهولندا)؛
 - (د) تقديم تقارير منتظمة إلى لجنة مناهضة التعذيب (سلوفينيا)؛
 - (هـ) الاستئصال الكلي للتعذيب وأعمال القتل خارج القضاء (الكرسي الرسولي)؛
 - (و) تكثيف جهودها لإجراء التحقيقات والملاحقات القضائية في قضايا القتل خارج القضاء ومعاونة المسؤولين عنها (سويسرا)؛
 - (ز) سد الثغرات التشريعية في ميدان حقوق الطفل لكي تنقيد تقييداً تاماً بالتوصيات الصادرة عن لجنة حقوق الطفل في عام ٢٠٠٥ (إيطاليا)؛
 - (ح) مشاركة بلدان أخرى في خبرتها فيما يخص إمكانية الاحتكام إلى القضاء بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (السودان)؛
 - (ط) إشراك المجتمع المدني إشراكاً كاملاً في متابعة الاستعراض، علماً بأنها قد أشركت المجتمع المدني في العملية التحضيرية لإعداد التقرير الوطني (المملكة المتحدة)؛
 - (ي) مواصلة سياستها الناجحة في مكافحة الاتجار بالبشر على الصعيد الوطني والقيام بدور رائد على الصعيد الدولي بشأن هذه المسألة (بيلاروس)؛

(ك) تسريع الجهود الرامية إلى تلبية الحاجات الأساسية للفقراء والفئات الضعيفة الأخرى (نيجيريا).

٣- أما التوصيات التالية التي قدمتها وفود البلدان ووردت في الفقرة ٥٨ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل فقد أحاطت حكومة الفلبين بما علماً وستكون موضوع دراسة أخرى:

(أ) التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (سلوفينيا والمكسيك)؛

(ب) حماية الأجنّة في الأرحام، بغض النظر عن الضغوط المفرطة التي تمارسها جماعات بعينها (الكرسي الرسولي)؛

(ج) مراعاة خطة العمل الوطنية الثانية المتعلقة بحقوق الإنسان لتوصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة (المكسيك)؛

(د) مواصلة مواءمة التشريعات والأعراف والممارسات الوطنية مع اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المكسيك).

٤- وفيما يتعلق بالتوصية رقم ٨ الواردة في الفقرة ٥٨ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ترى حكومة الفلبين أن هذه التوصية مشمولة سلفاً بالالتزامات الطوعية التي أعلنت عنها الفلبين لدى اختتام الحوار التفاعلي للاستعراض الدوري الشامل الذي جرى في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ والتي وردت في الفقرة ٦٠ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

٥- أما التوصية رقم ٣، وتوصية هولندا الواردة ضمن التوصية رقم ٦، والتوصيتان رقم ١١ و ١٥، الواردة في الفقرة ٥٨ من تقرير الفريق العامل، فلا تحظى بتأييد حكومة الفلبين.
